

إعلان توعوي: " مخالفات الإفصاح "

الكويت في : 8 يونيو 2014

سعيًا من هيئة أسواق المال (الهيئة) لتحقيق أحد أهم أهدافها المتمثل في تطبيق سياسة الإفصاح الكامل بما يحقق العدالة والشفافية، ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات الداخلية وذلك من خلال الحرص على تطبيق القوانين واللوائح المنظمة لقضايا الإفصاح.

فإنها وفي إطار جهودها لتعزيز الالتزام من قبل كافة الخاضعين لأحكام القانون 7 لسنة 2010، وسعيًا للحد من ارتكاب أية مخالفات للقانون لاسيما في قضايا الإفصاح بصورة عامة، فإنها تنبه إلى العقوبات المترتبة على المخالفات ذات الصلة بإغفال أو حجب أو منع معلومة جوهرية أوجب قانون الهيئة أو لائحته التنفيذية الإدلاء بها أو الإفصاح عنها للهيئة أو البورصة بشأن شراء أو بيع ورقة مالية أو بشأن توصية لشراء أو بيع ورقة مالية والمتمثلة بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف دينار ولا تجاوز مائة ألف دينار، في حين تتراوح تلك العقوبة لمخالفات أحكام الفصل العاشر بشأن الإفصاح عن المصالح بالغرامة بين ألف ومائة ألف دينار.

وهيئة أسواق المال إذ تهيب بكافة الخاضعين لأحكام قانون إنشائها الالتزام التام بما ورد به وبلائحته التنفيذية وبمختلف تشريعاتها وتعليماتها على وجه العموم، فإنها تأمل منهم إيلاء مسألة الإفصاح بمختلف أشكاله الالتزام المطلوب سواءً ما تعلق منه بالفصل العاشر من القانون أو بالتعليمات الخاصة بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية.



ونظراً لاعتبار الإفصاح أحد الركائز الأساسية لاستقرار الأسواق المالية فإن غيابه أوتدني معدلات الالتزام به يسبب إخلالاً بمبادئ العدالة وتكافؤ الفرص ومعايير الشفافية والنزاهة، ويفتح المجال أمام سلوكيات مخالفة، كما أنه يشكل أحد عوامل اضطراب الأسواق المالية الذي يحمل إضراراً بمصالح مستثمريها وكذلك بالاقتصاد على حدٍ سواء.

نسترعي انتباه جمهور المتعاملين والأشخاص المرخص لهم بزيارة موقع هيئة أسواق المال (www.cma.gov.kw) وموقع سوق الكويت للأوراق المالية (www.kse.com.kw) وعلى تويتر @cma_kwt لمتابعة الإعلانات التوعوية للهيئة.